State of Kuwait
National Assembly

دولة الكويت
مجلس الأمة

٢٣ ابريل ٢٠١٤

إدارة التوثيق والمعلومات
الفصل التشريعي ١٤
دور الانعقاد ٢
رقم الوثيقة ٤٣٥

السيد/ رئيس مجلس الأمة المحترم

تحيـة طيبـة وبعـــد ،،،

أتقـدم بـالاقتراح بقـانون المرفـق بشـأن تعـديل المـادة (٣٢) مـن القـانون رقـم (٤٧) لسـنة ١٩٩٣ فـي شـأن الرعايـة السـكنية ، مشـفوعاً بمذكرتـه الإيضاحية ، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر.

مع خالص التحيـــة ،،،

مقدم الاقـتراح
سعود نشمي الحريجي

يحال إلى اللجنة الإسكانية -
مع الرجاء عدم طول أمد الدراسة
٢٣/٤/٢٠١٤

اقتـــراح بقانـــون
بشأن تعديل المادة (٣٢) من القانون
رقم (٤٧) لسنة ١٩٩٣ في شأن الرعاية السكنية

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى القانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٩٣ في شأن الرعاية السكنية والقوانين المعدلة له،
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه،

- مادة أولى -

يُستبدل بنص المادة (٣٢) من القانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٩٣ المشار إليه النص التالي :

" في حالة وفاة أي من الزوجين قبل استكمال المدة المقررة لتملك العقار الحكومي يؤول العقار إلى الورثة ملكاً كميراث شرعي لهم مع حفظ حق الأم إن كانت على قيد الحياة وإذا توفيت الأم الكويتية المتزوجة من غير كويتي والمتمتعة بالرعاية السكنية يصبح العقار ورثاً شرعياً لأولادها ".

- مادة ثانية -

يلغى كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القانون.

- مادة ثالثة -

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء – كل فيما يخصه – تنفيذ هذا القانون.

أمير دولة الكويت

صباح الأحمد الصباح

www.kna.kw

المذكرة الإيضاحية
للاقتراح بقانون
بشأن تعديل المادة (٣٢) من القانون
رقم (٤٧) لسنة ١٩٩٣ في شأن الرعاية السكنية

لما كانت الرعاية السكنية التي كفلها القانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٩٣ منصفة وشاملة لكافة أفراد المجتمع الكويتي إلا أن هناك فئة صغيرة لم تنلها الرعاية السكنية الموسعة التي تضمنها هذا القانون وهي فئة الأرامل ذكوراً أو إناثاً الذين منحوا الرعاية السكنية ثم توفى أحد الزوجين وبقي الآخر على قيد الحياة ومن ثم فإن من العدل أن يسجل السكن الحكومي باسم هذا الأخير الذي أغفل القانون المشار إليه مواجهة حالته بشمولها بالرعاية السكنية إذا راعى النص في المقومات الأساسية للمجتمع الكويتي على أن الأسرة أساس المجتمع وقوامها الدين والأخلاق وحب الوطن وأسند إلى المشرع أمانة حفظ كيان الأسرة وتقوية أواصرها بما يفرض على المشروع مسئولية كاملة في تبني قضايا الأسرة واحتياجاتها لكافة عناصرها.

وحيث أن المادة (٣٢) من القانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٩٣ قد نتج التطبيق العملي لها وجود مشاكل أسرية وعائلية وكذلك تحرم أحد الأولاد من التمتع بمسكن خاص ، كما أن قيمة المنزل تفوق الطلب الإسكاني ، لذا فالتعديل المقترح بأن يكون ورثاً للورثة كلهم بما فيهم الأم مع حق الرعاية السكنية لها ، ولكي تأخذ الرعاية السكنية مجراها العادل وتطبق على الوجه الأمثل والسليم.

National Assembly-Kuwait @MajlesAlOmmah Alommahmajles Nationalassembly E-mail: kna@kna.kw
P.O. Box : 716 Safat, Postal Code: 13008 Kuwait ص.ب. 716 الصفاة ، الرمز البريدي 13008 الكويت